

Distr.: General
14 September 2022
Arabic
Original: English



المؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانوناً
في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن
حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة
خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام
الدورة الخامسة

نيويورك، 15-26 آب/أغسطس 2022

بيان رئيسة المؤتمر الصادر بعد تعليق الدورة الخامسة

أود أن أقدم سرداً مقتضباً لوقائع الدورة الخامسة للمؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، الذي عقد من 15 إلى 26 آب/أغسطس 2022، عملاً بمقرر الجمعية العامة 564/76، تليه تأملات شخصية بشأن المرحلة التي بلغها عملنا.

وفي بداية الدورة، أدلينا أنا والأمين العام للمؤتمر ميغيل دي سيريا سواريس وكيل الأمين العام للشؤون القانونية والمستشار القانوني للأمم المتحدة، بملاحظات افتتاحية. وأقر المؤتمر جدول أعمال الدورة الخامسة دون تعديل (A/CONF.232/2022/6) وبرنامج عمل (A/CONF.232/2022/7).

وفيما يتعلق ببرنامج العمل، اتفق المشاركون في المؤتمر على أن يتبع البرنامج شكل مشاورات غير رسمية جانبية لتناول المسائل المواضيعية الأربع الواردة في المجموعة المحددة في قرار الجمعية العامة 249/72، إضافة إلى المسائل الشاملة. وقام الميسرون التالية أسماؤهم بتيسير المشاورات غير الرسمية الجانبية: جانين إليزابيث كوي - فيلسون (بليز) فيما يتعلق بالموارد الجينية البحرية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بتقاسم المنافع؛ ورينيه سوفيه (كندا) فيما يتعلق بتدابير من قبيل أدوات الإدارة القائمة على أساس المناطق، بما فيها المناطق البحرية المحمية؛ ورينيه ليفير (هولندا) فيما يتعلق بتقييمات الأثر البيئي؛ وأنا فيما يتعلق ببناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية؛ وفيما يتعلق بالقضايا الشاملة، ثيمبيل جويني (جنوب أفريقيا) للترتيبات المؤسسية وفكتور هالوم (نيوزيلندا) فيما يتعلق بتسوية المنازعات والتنفيذ والامتثال، وأنا فيما يتعلق بباقي المسائل.

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2022.



الرجاء إعادة استعمال الورق

141122 141122 22-21828 (A)



وعُقدت المشاورات غير الرسمية الجانبية من 15 إلى 26 آب/أغسطس 2022 وبدأت مناقشاتها تدريجياً، وكان معروضا على الوفود مشروع النص المنقح تنقيحاً إضافياً لاتفاق (A/CONF.232/2022/5)، ومشروع نص محدث لاتفاق (A/CONF.232/2022/CRP.12/Add.1 و A/CONF.232/2022/CRP.13) صدر في 21 آب/أغسطس، ومشروع نص محدث تحديثاً إضافياً لاتفاق (A/CONF.232/2022/CRP.13/Add.1) صدر في 26 آب/أغسطس. وعُرضت التقارير الشفوية للميسرين عن الأعمال المتعلقة بالمسائل المواضيعية الأربع والمسائل الشاملة خلال الجلسات العامة المعقودة في 17 و 19 و 23 و 26 آب/أغسطس. وعقدت خلال الدورة مشاورات غير رسمية بشكل مكثف، سواء في مجموعات صغيرة أو في إطار ثنائي، بغية تحديد مجالات اتفاق ممكنة بشأن المسائل التي لا يزال يتعين تناولها قبل التوصل إلى اتفاق، سواء فيما يتعلق بأجزاء معينة من النص أو بشأن المسائل الشاملة.

وفي 26 آب/أغسطس، وفي إطار بند المسائل الأخرى، قدمت الأمانة معلومات عن حالة الصندوق الاستئماني للتبرعات المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة 292/69 بغرض مساعدة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، على حضور جلسات المؤتمر.

وفي إطار المسائل الأخرى أيضاً، قرر المؤتمر، لدى نظره في سبل المضي قدماً، تعليق الدورة الخامسة واستئنافها في تاريخ لاحق يحدد فيما بعد.

وخلال التبادل العام للآراء، الذي أجري في وقت لاحق، لاحظت الوفود بارتياح كبير التقدم المحرز، في حين أعرب كثيرون، بما في ذلك عدة مجموعات من الدول، عن خيبة أملهم لأن المؤتمر لم يتمكن من إنجاز أعماله خلال فترة الأسبوعين المخصصة لذلك. وشددت وفود عديدة، بما في ذلك عدة مجموعات من الدول، على ضرورة الحفاظ على التقدم المحرز حتى تاريخه، وأعربت عن رغبتها الشديدة في الانتهاء من المفاوضات وإبرام الاتفاق في الدورة الخامسة المستأنفة، التي ستعقد في أقرب وقت ممكن. وأعربت مجموعة من الدول عن رغبتها في أن تُختتم الدورة الخامسة المستأنفة بجزء رفيع المستوى.

ودعا العديد من الوفود، بما في ذلك بعض مجموعات الدول، إلى إبرام اتفاق فعال وقابل للتنفيذ و "لا تتجاوز الأحداث مستقبلاً"، وأشار بعضها إلى أنه يجب أن يتضمن الاتفاق المواضيع المحددة في المجموعة التي تمت الموافقة عليها في عام 2011. وشدد العديد من الوفود، بينها بعض مجموعات الدول، على أنه ينبغي الاسترشاد بمبدأ التراث المشترك للإنسانية والاعتماد عليه في وضع النظام القانوني الجديد لحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. وشددت عدة وفود، بينها مجموعة دول، على ضرورة كفاءة الطابع العالمي للاتفاق وأشار بعضها إلى أنه لا يجوز أن تؤثر المشاركة في المفاوضات ولا النتائج المنبثقة منها على المركز القانوني لغير الأطراف في الاتفاقية أو في أي اتفاقات أخرى ذات صلة. وشدد أحد الوفود على ضرورة احترام الحقوق السيادية على المنطقة الاقتصادية الخالصة، حتى وإن لم يعلن عنها بعد.

وأعربت وفود عديدة، بما فيها بعض مجموعات الدول، عن قلقها فيما يتعلق بأساليب العمل المتبعة في الدورة الخامسة للمؤتمر مشيرة إلى أن عقد دورات موازية في مجموعات صغيرة من دون ترجمة شفوية يحد من فرص المشاركة والمساهمة ولا سيما بالنسبة للوفود الصغيرة ودعت إلى تنقيح أساليب العمل خلال الدورة الخامسة المستأنفة لزيادة الشفافية والشمولية.

وأعرب عن التقدير للدعم المالي المقدم في إطار صندوق التبرعات الاستثماري بغرض مساعدة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، في حضور جلسات المؤتمر، مما مكن خبراء من بعض البلدان النامية من حضور دورات المؤتمر. وأهابت مجموعة دول بالدول القادرة على تقديم المزيد من المساهمات إلى الصندوق الاستثماري أن تفعل ذلك.

وما يثلج صدري كثيرا التقدم الذي أحرزناه خلال هذين الأسبوعين. وما لا شك فيه أنه كان وقتاً مليئاً بالتحديات بالنسبة لنا جميعاً، ولا سيما بالنسبة للوفود الصغيرة. لقد عملنا بجد منقطع النظير، حيث أظهرت الوفود تصميمًا ومرونة وإبداعاً لتقريبنا أكثر من أي وقت مضى من إنجاز الولاية المحددة في قرار الجمعية العامة 249/72.

وقد أرفقتُ بهذا البيان التقارير الشفوية للميسرين التي قُدمت خلال الجلسة العامة المعقودة في 26 آب/أغسطس 2022. وتقدم هذه التقارير تفاصيل عن التقدم المحرز بشأن جميع العناصر الموضوعية للمجموعة وبشأن المسائل الشاملة، فضلاً عن المسائل الرئيسية المتبقية التي ما زالت لم تحل بعد. ومما يدل أيضاً على إحرار تقدم مشروع النص المحدث تحديثاً إضافياً لاتفاق الصادر في 26 آب/أغسطس (A/CONF.232/2022/CRP.13 و A/CONF.232/2022/CRP.13/Add.1). ولا تعكس هاتان الوثيقتان بالضرورة اتفاقاً على جميع المسائل الواردة في المجموعة، ولكنهما تسلطان الضوء على اتجاه رضي عدد كبير من الوفود بالسير فيه، وتقدمان حلولاً توفيقية هامة بشأن القضايا الرئيسية. ومن المهم للغاية أن يتم الحفاظ على ذلك التقدم والبناء عليه بينما نحن سائرون صوب استئناف الدورة الخامسة.

ويشعر كثيرون، وأنا منهم، بخيبة أمل لسبب مفهوم وهو أننا لم نتمكن من إكمال عملنا في آب/أغسطس. فكل ما كنا بحاجة إليه هو مزيد من الوقت. ولذا أناشد الجميع ألا تثبط عزيمتهم بل علينا أن نضاعف جهودنا حتى نتمكن من إنهاء العملية بنجاح عندما نستأنف هذه الدورة. وأؤكد لكم أنني سأبذل قصارى جهدي للوصول إلى خط النهاية.

وأود أيضاً أن أؤكد للوفود أنني استمعت إلى الشواغل المعرب عنها بشأن طرائق العمل خلال هذه الدورة للمؤتمر. وفي حين أن المناقشات التي أجرتها المجموعات الأصغر حجماً ساعدت في بناء الجسور وإيجاد حلول توفيقية، فإنني أتفهم أن التداخل الزائد بين الدورات يخلق أيضاً صعوبات، لا سيما بالنسبة للوفود الصغيرة. وستؤخذ هذه الشواغل في الاعتبار عند التخطيط للدورة المستأنفة، بالتشاور مع المكتب.

وفي الوقت الراهن، أتوجه بالشكر إلى الأمين العام للمؤتمر على ما قدمه من دعم. وأود أيضاً أن أشكر أمانة المؤتمر وفريق العمل في مكتب الشؤون القانونية، ولا سيما الزملاء من شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار. وأتوجه بخالص الشكر أيضاً إلى الزملاء في خدمات المؤتمرات، بمن فيهم المترجمون الشفويون والمترجمون التحريريون، وكذلك إلى الزملاء العاملين في إدارة التواصل العالمي. وأود أن أشكر العاملين في فريقي ومكتبي والميسرين على تقانيهم في عملهم.

وأطلع إلى مواصلة عملنا معاً واستكمالها في المستقبل القريب.

رينا لي

السفيرة المعنية بقضايا المحيطات وقانون البحار
والمبعوثة الخاصة لوزير خارجية سنغافورة

المرفق

تقارير شفوية مقدمة من ميسري المشاورات غير الرسمية الجانبية إلى الجلسة العامة في 26 آب/أغسطس 2022

أولا - المشاورات غير الرسمية الجانبية بشأن الموارد الجينية البحرية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بتقاسم المنافع

1 - خلال المشاورات غير الرسمية الجانبية بشأن الموارد الجينية البحرية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بتقاسم المنافع، التي أجريت من 15 إلى 25 آب/أغسطس 2022، تناوشت الوفود بشكل مكثف بشأن أحكام الجزء الثاني واستخدام المصطلحات ذات الصلة الواردة في المادة 1. وأشكر الوفود على موقفها البناء وتعاونها ومرونتها، وهو ما مكننا من تحديد مجالات اتفاق بشأن العديد من القضايا.

(أ) فيما يخص المادة 7، حددت الوفود صيغة مقبولة عموماً بشأن سبل المضي قدماً فيما يتعلق بصياغة هذا الحكم؛

(ب) فيما يخص المادة 8، المتعلقة بالانطباق، لاحظتُ تأييداً عاماً لمعالجة النطاقين المادي والزمني بطريقة مبسطة، بينما استمرت المناقشات بشأن جوانب معينة، بما في ذلك صياغة استثناء خاص بالأسماك أو غيرها من الموارد البيولوجية و/أو أنشطة الصيد. وأرى أن من المهم تسليط الضوء على أن الوفود تعمل على مراعاة شواغل بعضها البعض؛

(ج) فيما يخص المادة 9، بشأن الأنشطة المتعلقة بالموارد الجينية البحرية في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، حددت الوفود صيغة مقبولة عموماً لمعظم الفقرات، بينما استمرت المناقشة بشأن إدراج الفقرة (5)؛

(د) أحرز تقدم كبير في وضع طرائق لنظام للإخطار بالأنشطة المتعلقة بالموارد الجينية البحرية في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية في مراحل مختلفة، على النحو الوارد في المادة 10 من النص المحدث تحديثاً إضافياً؛

(هـ) فيما يخص المادة 10 مكرراً، المتعلقة بما تمتلكه الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من معارف تقليدية، أعربت الوفود عن تأييدها العام للصيغة الواردة في النص المحدث تحديثاً إضافياً؛

(و) فيما يتعلق بالمادة 11، المتعلقة بالتقاسم العادل والمنصف للمنافع، اتفقت الوفود عموماً على الأحكام المتعلقة بالمنافع غير النقدية، بينما تواصل العمل على إيجاد مجال اتفاق بشأن مسألة المنافع النقدية وتوافقت على أن استمرار العمل ضرورة ملحة؛

(ز) فيما يتعلق بالمادة 11 مكرراً، المتعلقة بآلية الوصول وتقاسم المنافع، لاحظتُ تأييداً عاماً لإنشاء هذه الآلية، بينما كان العمل جارياً على تحديد مهامها وطرائق عملها؛

(ح) فيما يتعلق بالمادة 12، المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، ظلت الآراء متباينة بشأن ما إذا كان ينبغي معالجة هذه المسألة، وفي هذه الحال، بشأن كيفية معالجتها؛

(ط) لاحظت إقبالاً على مناقشة العديد من العناصر الواردة في المادة 13، المتعلقة بالشفافية وإمكانية التتبع، بينما كان العمل مستمراً بشأن جوانب معينة من هذه المادة؛

(ي) فيما يتعلق باستخدام المصطلحات المتعلقة بهذا الجزء، أعربت الوفود عموماً عن ارتياحها لبعض التعاريف بصيغتها الواردة في النص المحدث تحديثاً إضافياً، ولكن ظل هناك اختلاف في الآراء بشأن ما إذا كان ينبغي تعريف المصطلحات الأخرى، وفي هذه الحال، بشأن كيفية تعريفها.

2 - وباختصار، أحرز تقدم كبير بشأن هذا الجزء، وأبدت الوفود استعدادها للتعاون والتخلي بالمرونة. وهناك مسائل متبقية فيما يتعلق بتقاسم المنافع، ونطاق الانطباق، والمسائل المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.

ثانياً - المشاورات غير الرسمية الجانبية بشأن أدوات الإدارة القائمة على أساس المناطق، بما فيها المناطق البحرية المحمية

3 - خلال المشاورات غير الرسمية الجانبية بشأن أدوات الإدارة القائمة على أساس المناطق، بما فيها المناطق البحرية المحمية، أتيحت للوفود الفرصة لمناقشة جميع الأحكام الواردة في الجزء الثالث خلال جولتين من المناقشات، مع اقتراح تخصيص جولات إضافية لبعض المواد.

4 - وعموماً، أحرز تقدم لا بأس به بشأن الجزء الثالث، وأوشك أن يكون هناك اتفاق على معظم المواد بفضل هذا السير الحثيث. وعملت الوفود بروح على درجة عالية من التعاون، وكانت المناقشات بناءً للغاية، في محاولة لبناء توافق في الآراء. وركزت معظم مناقشاتنا على العناصر الأساسية للجزء الثالث المتعلقة بتقديم الاقتراحات واتخاذ القرارات فيما يتعلق بأدوات الإدارة القائمة على أساس المناطق، بما فيها المناطق البحرية المحمية. وكانت هناك حاجة إلى العمل ضمن مجموعات صغيرة بشأن عدد من المواد من أجل التوصل إلى تفاهم. وتلقينا بعض الإسهامات المفيدة للغاية من هذه المجموعات الصغيرة التي عادت إلى المجموعة الأكبر المشاركة في المشاورات غير الرسمية الجانبية.

5 - وأود أن أشير إلى أنه تم إدخال حكمين موضوعيين إضافيين في الجزء الثالث من مشروع الاتفاق خلال أسبوعنا الثاني، بشأن تدابير الطوارئ وإجراءات عدم الانضمام إلى الاتفاق كجزء من عملية اتخاذ القرارات المشار إليها في المادة 19. وتم تناول هذه المواد في جولة أولية من تبادل الآراء وخلال بعض المناقشات التي أجريت ضمن مجموعات صغيرة، ولكن سيكون من الضروري إيلاؤها مزيداً من النظر، بما في ذلك النظر في حالة تعرض التنوع البيولوجي لضغط أو تهديد غير متوقعين، أو في حالة تعذر التوصل إلى إجراءات تحقق توافقاً في الآراء.

6 - وفيما يتعلق باستخدام المصطلحات الوارد في المادة 1، فبعد مناقشة مطولة بشأن علاقة أدوات الإدارة القائمة على أساس المناطق بالمناطق البحرية المحمية وما إذا كان الهدف الرئيسي أو الوحيد للمناطق البحرية المحمية متعلقاً بالحفظ، عملت مجموعة مصغرة على وضع تعريف تم تسجيله كنص توافقي وتقديمه إلى المجموعة الأكبر.

7 - وفيما يتصل بالمادة 14، المتعلقة بالأهداف، أعربت الوفود عن رغبتها في أن تكون هناك مادة عن هذا الموضوع في إطار هذا الجزء، وتم إنجاز قدر من التبسيط المفيد لهذه المادة.

- 8 - وفيما يتعلق بالخطوات المتخذة في عملية تقديم اقتراح يتعلق بأدوات الإدارة القائمة على أساس المناطق، بما فيها المناطق البحرية المحمية، شهدنا تقدماً كبيراً فيما يتعلق بالتبسيط وبشأن مضمون الأحكام ذات الصلة بإعداد المقترحات واستعراضها الأولي والتشاور بشأنها وتقييمها بغية زيادة توضيح هذه العمليات- المواد 17 و 17 مكرراً و 18، على التوالي.
- 9 - وسُجِلت أيضاً درجة عالية من التأييد للأحكام المتعلقة بالتنفيذ والرصد والاستعراض - الواردة في المادتين 20 و 21 على التوالي.
- 10 - وفيما يتعلق باتخاذ القرارات، الذي يشكل أحد أهم الأحكام وأكثرها تعقيداً - المادة 19، عملت مجموعة صغيرة على إعادة صياغة أجزاء من المادة لتحقيق الوضوح والتوازن بشأن صلاحيات مؤتمر الأطراف. وسادَ المجموعة الكبيرة توافق عام في الآراء بشأن بنية هذه الفقرات ومحتواها. وأحرز أيضاً تقدم كبير في محاولة تحديد علاقة فعالة ومتعاضدة بين مؤتمر الأطراف المقبل في صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام.
- 11 - شكرت السيدة الرئيسة.

ثالثاً - المشاورات غير الرسمية الجانبية بشأن تقييمات الأثر البيئي

- 12 - لقد اختتمنا عملنا، حتى الآن، بشأن تقييمات الأثر البيئي، ويسرني أن يكون بإمكانني اليوم أن أبلغ عن التقدم المثير للإعجاب الذي أحرزناه خلال الأسبوعين الماضيين. وأشكر المشاركين على مرونتهم واستعدادهم للعمل ومراعاة شواغل الوفود الأخرى.
- 13 - في التعاريف، نظرنا في جميع التعاريف ذات الصلة بالجزء الرابع الواردة في المادة 1. وحُدِّث اثنتان من تلك التعاريف: "التقييم البيئي الاستراتيجي" و "النشاط الخاضع لولاية الدولة أو سيطرتها". أما التعريفان الآخران (بشأن "تقييم الأثر البيئي" و "الآثار التراكمية") فقد نقحتهما مجموعة صغيرة بقيادة النرويج، وأنا أشيد بالمجموعة لتوصلها إلى حلول وسط في وقت قصير.
- 14 - في المادة 21 مكرراً، يؤيد جميع أعضاء الوفود تقريباً إدراج هذه المادة المتعلقة بالأهداف. وقدمت المجموعة الصغيرة بقيادة ترينيداد وتوباغو مشروعاً محدثاً لهذه المادة قمنا بمواصلة تنقيحه وتبسيطه خلال دورة الأمس.
- 15 - في المادة 22، بفضل المجموعة الصغيرة التي تقودها النرويج والاقتراحات القيمة التي قدمتها الوفود، تمكنا من إيجاد سبيل للمضي قدماً بشأن المسألة التي طال أمدها والمتمثلة في ما إذا كان ينبغي الإشارة إلى نشاط "مقرر" أو "مقترح" في الجزء المتعلق بتقييمات الأثر البيئي. واتساقاً مع الصياغة الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، نستخدم الآن مصطلح "النشاط المقرر" في كامل الجزء الرابع، ولمعالجة شواغل أولئك الذين يرون أن النشاط "المقرر" يمكن أن يكون مأذوناً به أصلاً، أدرجنا صيغة في الفقرة 1 توضح أنه يجب تقييم الأنشطة المقررة قبل الإذن بها. ونقلنا أيضاً الفقرة 6 من المادة 23 السابقة إلى المادة 22 ونظرنا في ثلاثة خيارات كحل وسط لنطاق الجزء الرابع، أي في ما إذا كان النطاق سيكون مستنداً إلى الأنشطة أو الآثار في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية.

- 16 - في المادة 23، أشعر بالارتياح إزاء التقدم الذي أحرزته المجموعة الصغيرة بقيادة سنغافورة في تبسيط هذه المادة المعقدة بشأن العلاقة بين الاتفاق وعمليات تقييم الأثر البيئي التي تتم في إطار غيره من الصكوك والأطر القانونية ذات الصلة والهيئات المعنية. والمسألة الأصعب في هذه المادة التي ما زال يتعين علينا حلها هي دور الهيئة العلمية والتقنية ومؤتمر الأطراف، وما إذا كان ينبغي لها أن تكون قادرة على وضع معايير دنيا عالمية ملزمة أم أن تكتفي بوضع مبادئ توجيهية أو إرشادات غير ملزمة.
- 17 - في المادة 24، ما زال يتعين حل المسألة المحورية المثيرة للجدل المتعلقة بما إذا كان ينبغي اتباع نهج متعدد المستويات إزاء عتبة تقييم الأثر البيئي، وفي هذه الحال، ما الذي ينبغي أن يحدد هذه المستويات. ومع ذلك، وضعت قائمة بالعوامل التي ينبغي مراعاتها وأدرجتها في النص.
- 18 - في المواد 30 و 34 و 35، أشكر المجموعة الصغيرة التي تقودها كندا، والتي قدمت اقتراحا مفيدا لزيادة تبسيط هذه المواد الثلاث المتعلقة بإجراء عملية تقييم الأثر البيئي.
- 19 - في المادة 38، ما زالت الوفود منقسمة بشأن المسألة المحورية المتعلقة بصنع القرارات، بيد أن النظر جارٍ في إيجاد حلول توفيقية، من قبيل ما يسمى بـ "آلية إعادة النظر" المذكورة في المادة 30، والتي يمكن أن تكون مفيدة، في شكل موسع، في معالجة الشواغل المتصلة بما يسمى بتقييمات الأثر البيئي المؤاتية.
- 20 - في المواد 39 و 40 و 41 و 41 مكررا، تمكننا خلال المفاوضات من تبسيط النص وحل بعض المسائل غير المثيرة للجدل في هذه الأحكام المتعلقة بالرصد والإبلاغ والاستعراض. وهناك حاجة إلى بعض العمل الإضافي لتوضيح دور الهيئة العلمية والتقنية ومؤتمر الأطراف.
- 21 - في المادة 41 مكررا ثانيا، وضع فريق صغير بقيادة المملكة المتحدة حكما بشأن التقييم البيئي الاستراتيجي للخطط والبرامج، وكذلك بشأن التقييم البيئي الاستراتيجي للمناطق. وما زال يتعين حل مسألة ما إذا كان ينبغي للتقييمات البيئية الاستراتيجية أن تكون طوعية أو إلزامية، ولكن هناك أيضا حل وسط محتمل من خلال استخدام عبارة "تتظر الأطراف".
- 22 - السيدة الرئيسة، إذا ما نظرنا إلى ما قمنا به على مدى الأسبوعين الماضيين، أعتقد أننا أحرزنا تقدما مثيرا للإعجاب فيما يتعلق بتقييمات الأثر البيئي. فقد كانت الصيغة السابقة لمشروع الاتفاق التي كانت متاحة لدينا عند استهلال الدورة، معقدة إلى حد ما، وتضمنت العديد من الأقواس المعقوفة والخيارات، قمنا بتبسيط الكثير من ذلك وحذفنا معظم الخيارات. وقمنا أيضا بحل بعض المسائل الخلافية، مثل صيغة "المقررة" مقابل "المقترحة".
- 23 - وأود أن أشكر جميع المندوبين على عملهم الشاق وتقانيهم، ولا سيما أولئك الذين شاركوا في المجموعات الصغيرة التي أسندت إليها واجبات، وكانت تحت قيادة كل من ترينيداد وتوباغو، والاتحاد الأوروبي، وسنغافورة، وكندا، والمملكة المتحدة، والنرويج.
- 24 - ومع ذلك، لم يُحرز تقدم كاف بشأن المسائل الثلاث الرئيسية للوصول بالجزء الرابع من الاتفاق إلى خط النهاية - وهي المسائل المتعلقة باتخاذ القرارات، والنهج القائم على الأثر مقابل النشاط، وعتبات تقييمات الأثر البيئي. وأتطلع إلى مواصلة العمل بشأن هذا الموضوع، وإنني على يقين من أننا سنتمكن، في ظل روح التوافق، من حل هذه المسائل في المستقبل.

رابعاً - المشاورات غير الرسمية الجانبية بشأن بناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية

- 25 - عُقد خلال الأسبوعين الماضيين عدد من المشاورات غير الرسمية الجانبية بشأن بناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية، ناقشنا خلالها الجزء الخامس من مشروع النص المنقح تنقيحاً إضافياً. وقد أُسندت أيضاً بعض الواجبات، وكانت جميع الوفود حريصة على القيام بها.
- 26 - في المادة 42 بشأن أهداف هذا الجزء، حظيت هذه المادة بقدر كبير من التأييد، ونُفذت مقترحات بإدراج إحالات مرجعية إلى أجزاء أخرى من الاتفاق، وإدراج قائمة بالبلدان بالصيغة التي وضعتها مجموعة صغيرة بقيادة مجموعة الـ 77 والصين.
- 27 - في المادة 43، المتعلقة بالتعاون في مجالي بناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية، حظيت هذه المادة ببعض التأييد العام، وقُبلت بعض المقترحات خلال المشاورات غير الرسمية الجانبية وأُدرجت بالصيغة التي وردت بها.
- 28 - في المادة 44، عملت مجموعة صغيرة بقيادة مجموعة أمريكا اللاتينية الأساسية بشأن الفقرتين 1 و 2. وأُبلغ عن نتائج أولية مع استمرار العمل للتوصل إلى اتفاق. وكان يبدو أن الوفود تتفق عموماً مع الفقرتين 3 و 4، بإدراج إشارة إلى اللجنة المعنية ببناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية، إضافة إلى آلية تبادل المعلومات. وكان هناك اتفاق عام على حذف الفقرة 5 بسبب إدراج المادة 47 مكرراً.
- 29 - في المادة 45، المتعلقة بطرائق نقل التكنولوجيا البحرية، عملت مجموعتان صغيرتان بقيادة سويسرا والفلبين على إعادة صياغة الفقرتين 1 و 3. وأُحرزت نتائج أولية، ولكن ظلت المشاورات مستمرة. وتعيّن استمرار العمل بشأن الفقرة 2، وقُدّمت بعض المقترحات بشأن الصياغة. وكان هناك اتفاق عام على مضمون الفقرة 4، ونُفذت بعض المقترحات المتعلقة بالصياغة.
- 30 - في المادة 46، المتعلقة بأنواع بناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية، تكرمت أستراليا بالموافقة على العمل بشأن البت في المقترحات وأفادت بأن هذه المقترحات تضمنت إشارة، في الفقرة 2 الجديدة، إلى المرفق الثاني المعاد إدراجه، الذي يحتوي على قائمة إرشادية وغير حصرية بأنواع بناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية، وإشارة في الفقرة 3، إلى مواصلة مؤتمر الأطراف إعداد هذه القائمة.
- 31 - في المادة 47، المتعلقة بالرصد والاستعراض، حظي إدراج حكم بشأن هذا الموضوع بتأييد عام. ونتيجة لدمج الخيارات، التي كان بينها عدد من العناصر المشتركة، بات يوجد الآن خيار واحد، بدلا من الخيارات الثلاثة السابقة.
- 32 - في المادة 47 مكرراً، المتعلقة بإنشاء لجنة معنية ببناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية، ساد اتفاق عام على إنشاء هذه اللجنة، ولا تزال المناقشات جارية بشأن تكوينها.
- 33 - وفيما يتعلق باستخدام المصطلحات، ساد اتفاق على حذف تعريف "نقل التكنولوجيا البحرية"، وقدمت مقترحات فيما يتعلق بتعريف "التكنولوجيا البحرية".
- 34 - وعموماً، تمكنا من قطع شوط فيما يتعلق بنص الجزء الخامس من الاتفاق، وكان جلياً من المناقشات أن هذا جزء من الاتفاق بالغ الأهمية، وإن كنا نعمل بالطبع على إعداد مجموعة. وأبدى قدر كبير من المرونة والإبداع في مفاوضاتنا خلال المشاورات غير الرسمية الجانبية، وأعربت بالفعل عن تقديري للجهود التي بذلتها الوفود لإيجاد سبيل للمضي قدماً.

خامسا - المشاورات غير الرسمية الجانبية بشأن المسائل الشاملة

الديباجة والأحكام العامة والتمويل والأحكام الختامية

35 - في هذه الدورة الخامسة للمؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، اشتملت المشاورات غير الرسمية الجانبية بشأن المسائل الشاملة على مناقشات بشأن الأحكام الواردة في الديباجة، والأحكام العامة، والموارد والآلية المالية، والأحكام الختامية (الأجزاء الأول والسابع والثاني عشر، على التوالي).

36 - ورأيت أن تقدما مشجعاً قد أُحرز، وشيئاً من التحرك الكبير نحو الاتفاق في عدد من المجالات، وتمكن العديد من الوفود من إبداء مرونة وأفكار خلاقية للوصول بنا إلى حل وسط.

37 - في الديباجة، اقترحت عدة فقرات إضافية وقدمت اقتراحات تتعلق بالصياغة، بما في ذلك الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية، وإقامة نظام اقتصادي عادل ومنصف، وأهمية بناء القدرات، وتقييم آثار التلوث ومكافحتها، والقواعد المتعلقة بالمعاهدات وغير الأطراف. ودعوت الوفود إلى التشاور بشأن هذه المقترحات.

38 - في الأحكام العامة، سُجل تأييد متزايد للمادة 3 (1)، مقروءة بالاقتران مع المادة 1 (4)، بشأن انطباق الاتفاق على المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، أي أعالي البحار والمنطقة. وطُرحت اقتراحات تتعلق بصياغة المادة 3 مكرراً، بشأن الحصانة السيادية؛ وفيما يتعلق بالمادة 4 المعنونة "عدم الإخلال"؛ والمادة 6 بشأن التعاون الدولي. ويشمل العمل الإضافي مناقشة وضع غير الأطراف. وتم التوصل إلى أرضية مشتركة بشأن بعض المبادئ والنهج العامة. وستكون هناك حاجة إلى مزيد من العمل بشأن بعض الأحكام، بما في ذلك مبدأ النزات المشترك للإنسانية وكيفية الإشارة إلى النهج التحوطي في النص، في ظل وجود بوادر مشجعة بشأن كيفية المضي قدماً ظهرت من خلال العمل في مجموعات صغيرة.

39 - في التمويل، ساد تأييد عام لبعض الفقرات المتعلقة بهذا الموضوع التي يغلب عليها الطابع الإجرائي، وبرزت حاجة إلى مزيد من العمل لسد الفجوات المتعلقة ببعض القضايا الأساسية، بما في ذلك ما تحتويه آلية التمويل ومصادر التمويل.

40 - في الأحكام الختامية، اعتُبرت معظم هذه المواد عموماً مقبولة مع شيء من التبسيط وإدخال بعض التعديلات، لأغراض منها إبراز الخصائص المؤسسية لمنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية على نحو أفضل. وتشمل بعض المسائل عدد الصكوك اللازمة لبدء النفاذ، وإمكانية إبداء تحفظات محدودة، وإجراء تعديل مبسط في المادة 68.

41 - واستناداً إلى إحساسي الخاص بالمناقشات التي دارت بشأن المسائل الشاملة، اتخذت خطوة كبيرة إلى الأمام باتجاه التوصل إلى توافق في الآراء فيما يتعلق بالعديد من الأحكام، ولا سيما فيما يتعلق بالأحكام العامة والختامية، ولكن سيلزم بذل المزيد من الجهود بشأن المبادئ والنهج العامة، وكذلك بشأن التمويل، وأنا على ثقة من أن الوفود ستواصل العمل من أجل الاضطلاع بها في ظل ما تتحلى به من التزام وروح طيبة.

الترتيبات المؤسسية

- 42 - شملت المشاورات غير الرسمية الجانبية بشأن المسائل الشاملة مناقشات بشأن الأحكام المتصلة بالترتيبات المؤسسية الواردة في الجزء السادس. وكان تركيزي منصبا على المواد 48 و 49 و 50 و 51.
- 43 - في المادة 48 المتعلقة بمؤتمر الأطراف، ساد تأييد قوي لعدد مقدر من الفقرات المتعلقة بإنشاء مؤتمر الأطراف، واجتماعه الأول، ومهامه ومؤتمره الاستعراضي، على التوالي. وسجل بعض الاختلاف في الآراء بشأن الفقرة 3 المتعلقة باعتماد النظام الداخلي بتوافق الآراء، وتم تقديم اقتراحات تتعلق بالصياغة لسد الفجوات المحتملة. وحظيت الفقرة 6، المتعلقة بتدابير الطوارئ، بقدر كبير من التأييد، ونقلت منذ ذلك الحين إلى الجزء الثالث، المتعلق بأدوات الإدارة القائمة على أساس المناطق، بما فيها المناطق البحرية المحمية. وترد أهم المسائل التي تحتاج إلى مزيد من المناقشة في الفقرة 4، التي تربطها صلات هامة بمختلف طرائق صنع القرارات على نطاق النص. وكانت هناك مقترحات بشأن إدخال تعديل ما على الصياغة في هذا المجال.
- 44 - في المادة 49 المتعلقة بالهيئة العلمية والتقنية، أعربت معظم الوفود عن ارتياحها للفقرات 1 و 3 و 4. وقُدمت عدة مقترحات لتعديل الفقرة 2 المتعلقة بتكوين الهيئة العلمية والتقنية.
- 45 - في المادة 50، المتعلقة بالأمانة، جرت مناقشات كثيرة بشأن الخيارين الواردين في الفقرة 1، اللذين حظيا بالتأييد، وكانت هناك مؤشرات على اتصاف المناقشات بالمرونة، إضافة إلى المرونة التي أبدتها الوفود. وأعربت الوفود عموما عن ارتياحها لمهام الأمانة المبينة في الفقرة 2.
- 46 - في المادة 51، المتعلقة بآلية تبادل المعلومات، سادت درجة عالية من الارتياح للمادة بصيغتها الحالية. وأعربت معظم الوفود عن ارتياحها للفقرات المتعلقة بإنشاء آلية تبادل المعلومات وطرائقها، وكذلك فيما يتعلق بمهامها، الواردة في الفقرة 3 وكذلك إدارتها من قبل الأمانة، المشار إليها في الفقرة 4. وقد يكون من المفيد إجراء المزيد من المناقشات بشأن الاقتراحات المتعلقة بتبسيط الفقرة 5 وتوضيح المعلومات المحمية من الإفصاح بموجب الفقرة 6.
- 47 - وبوجه عام، أحرز تقدم كبير فيما يتعلق بالترتيبات المؤسسية بموجب الاتفاق، وتم التوصل إلى العديد من مجالات الاتفاق. ولا تزال طرائق صنع القرارات أهم مسألة في قائمة المسائل التي تحتاج إلى مزيد من المناقشة. وفي هذا الصدد، إنني على ثقة بأننا سنجد طريقة للمضي قدما بفضل استمرار روح الحوار البناء التي أظهرتها الوفود.

الشفافية والتنفيذ والامتثال وتسوية المنازعات والآراء الاستشارية

- 48 - نوقشت خلال المشاورات غير الرسمية الجانبية بشأن المسائل الشاملة أيضا المادة المتعلقة بالشفافية (48 مكررا)، والتنفيذ والامتثال (الجزء الثامن)، وتسوية المنازعات والآراء الاستشارية (الجزء التاسع). وكانت المناقشات بناءة للغاية، حيث عملت الوفود بجد لحل إشكاليات النصوص وإيجاد حلول تناسب الجميع.
- 49 - في الشفافية، ساد تأييد قوي للمادة 48 مكررا، بشأن هذا الموضوع، حيث لاحظت وفود عديدة أهمية هذا الحكم في تحقيق أهداف الاتفاق وتنفيذه، وأن شفافية المعلومات هي في صميم الاتفاق. ولاحظ أحد الوفود أن مؤتمر الأطراف، عندما يضع إجراءات عمله، فإنه يتوقع أن يكون ثمة اختلاف في هذه الإجراءات بين الدول والكيانات الخاصة. واقترح أحد الوفود إضافة عبارة "وأعضائها" إلى الإشارة الواردة

في الفقرة 3 من المادة 48 مكررا، ولكن لوحظ أن نص العبارة نفسه يرد بين قوسين معقوفين في المادة 6 وأنه قد يكون من الأفضل حل المسألة في إطار المادة نفسها.

50 - في التنفيذ والامتثال، أُبدي تأييد قوي للمواد 53 و 53 مكررا و 53 مكررا ثانيا، لأغراض منها إنشاء لجنة للتنفيذ والامتثال. وانطلاقا من هذا الأساس، قامت مجموعة مصغرة بتتقيق نص المادة 53 مكررا ثانيا ليعكس آراء الوفود القائلة بأن ينبغي لعمل اللجنة أن يكون تيسيريا وغير تخصصي وغير عقابي، ويوضح الصفة التي يتعامل بها أعضاء اللجنة ويستكشف الكيفية التي يمكن بها مراعاة القدرات والظروف الوطنية للأطراف. وتعكس المادة 53 مكررا ثانيا في النص المحدث في 26 آب/أغسطس عمل المجموعة المصغرة، وهي في رأيي تعالج المسائل التي أثارها الوفود وتوفر أساسا جيدا للاتفاق. ويورد الحكم المنصوص عليه في النص المحدث عبارات "من الخبراء مرتكزا لعملها و" الواردة في الفقرة 1 من المادة 53 مكررا ثانيا، بين قوسين معقوفين عدة مرات. وقد نوقشت هذه النقطة في المشاورات غير الرسمية الجانبية التي عقدت في 26 آب/أغسطس بشأن المسائل الشاملة، وكان الرأي السائد في غرفة الاجتماعات هو أن الصياغة البديلة بشأن هذه النقطة الواردة في ورقة المعلومات المقدمة من الرئيسة بشأن عناصر مدرجة في مجموعة، التي عُمت في وقت سابق من ذلك اليوم، هي طريقة جيدة لحل هذه المسألة.

51 - في تسوية المنازعات والآراء الاستشارية، ساد توافق واسع النطاق على استبقاء المادتين 54 و 54 مكررا، المتعلقةتين بمنع المنازعات والالتزام بتسوية المنازعات بالوسائل السلمية. وأُبدي أيضا تأييد قوي للمادة 54 مكررا ثانيا بوصفها حكما مؤتيا لتسوية المنازعات ذات الطابع التقني لا يحول دون اللجوء إلى سبل أخرى لتسوية المنازعات، وكذلك للمادة 55 مكررا بشأن الترتيبات المؤقتة.

52 - وأجرت الوفود مناقشة بناءة للغاية بشأن إجراءات تسوية المنازعات المنصوص عليها في المادة 55، وأيد معظمها نوعا من الإجراءات الجبرية الملزمة تجاه الأطراف الثالثة. وأُبديت رغبة قوية في وضع "حكم مواز" يشمل الأطراف التي ليست أيضا أطرافا في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بدلا من نهج "مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال" المبين في نص الرئيسة. وأُجريت مناقشات في مجموعات صغيرة بقيادة ميسرين بشأن هذا الجزء أدت إلى إعادة صياغة الأحكام الواردة في نص الرئيسة المحدث في 26 آب/أغسطس، بما في ذلك إعادة صياغة الخيار الأول من المادة 55 وإعادة ترتيب بعض العبارات. والحكم المعادة صياغته في النص المحدث يتخلى عن فكرة وضع حكم مواز للأطراف وغير الأطراف في الاتفاقية، كل على حدة، لصالح نهج مشترك ينطبق على الأطراف وغير الأطراف على حد سواء ويحظى بالتأييد. ولا يزال الخيار الثاني من المادة 55 مدرجا في النص، ولكن معظم الوفود أعربت عن تأييدها للخيار الأول الجديد.

53 - وتتطلب الآراء الاستشارية الواردة في المادة 55 مكررا ثانيا مزيدا من المناقشة. وأسفرت المناقشة التي دارت بين الوفود المهمة عن نص منقح يوضح نطاق الآراء الاستشارية والظروف التي يمكن فيها التماس هذه الآراء. وقد نقل هذا النص إلى المادة 48 في نص الرئيسة المحدث.

54 - وخلص القول إن تقدما كبيرا أحرز خلال هذه الدورة الخامسة فيما يتعلق بالجزأين الثامن والتاسع والمادة المتعلقة بالشفافية، وتم سد العديد من الفجوات - منها ما يتعلق بإنشاء لجنة للتنفيذ والامتثال على سبيل المثال - أو تم تقليص هذه الفجوات إلى حد كبير - كما هو الحال فيما يتعلق بإجراءات تسوية المنازعات. وأنا على ثقة من أننا سنتمكن من سد هذه الفجوات المتبقية من خلال إجراء المزيد من المناقشات البناءة.